

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

التعارض فجوابه أن ذلك إذا لم يمكن الجمع فإن أمكن الجمع فالعمل بهما أولى وهنا قد حمل بعض الحفاظ حديث الصحيحين على أن المراد به ابتداء الفاتحة لا نفي البسمة وحمل هذا على نفيها فلا تعارض .

وأيضاً إنما يرجح بما في أحد الصحيحين على غيرهما إذا كان ما في أحدهما لم يضعف وهنا قد ضعف حديث أنس بعدم الاتصال فإن قتادة كتب به إلى الأوزاعي وأعله الشافعي بخطأ الراوي في فهمه وأعله ابن عبد البر بالاضطراب وقد تقدم جميع ذلك .

وقوله ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة أشار به إلى أبي يعلى الخليلي فإنه قال في كتاب الإرشاد الأحاديث على أقسام كثيرة صحيح متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه . ثم مثل الصحيح المعل بحديث رواه إبراهيم بن طهمان والنعمان بن عبد السلام عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي A قال للمملوك طعامه وشرابه .

وقد رواه أصحاب مالك كلهم في الموطأ عن مالك قال بلغنا عن أبي هريرة . قال الخليلي فقد صار الحديث بتبين الإسناد صحيحاً يعتمد عليه وهذا من الصحيح المبين بحجة ظهرت .

قال وكان مالك يرسل أحاديث لا يبين إسنادها وإذا استقصى عليه من يتجاسر أن يسأله ربما أجابه إلى الإسناد